

بسم الله الرحمن الرحيم

نام کتاب: کفایه‌الاصول، از ابتدای کتاب تا اول نواهی پایه ۹
لطفاً به همه سؤال‌های تستی و ۸ سؤال تشریحی پاسخ دهید، در صورت پاسخ به همه، به سؤال آخر نمره داده نمی‌شود (تستی ۱ و تشریحی ۲ نمره)

- ۱- فرق مشتق و مبدأ از دید اهل معقول - که آخوند نیز می‌پذیرد - فرق ماهیّت و ماهیّت است.
ا) بشرط شیء - لابشرط ب) لابشرط - بشرط شیء ج) لابشرط - بشرط لا د) بشرط لا
شرط شیء

۲- مراد از تبدیل آمثال چیست و در کجا امکان دارد؟ توضیح دهید.

«إنّ الظاهر أنّ وصفى الاطلاق والاشتراط وصفان إضافيان لا حقيقيان والا لم يكدر يوجد واجب مطلق، ضرورة اشتراط وجوب كلّ واجب ببعض الامور، لا أقلّ من الشرائط العامة كالبلوغ والعقل».
۳- مراد از دو وصف اضافی و حقیقی را بیان کرده مدعای آخوند را با دلیل توضیح دهید.

- «مرحوم آخوند از علم اصول دو تعریف ارائه می‌دهند و دومی را اولی می‌دانند:
أ) العلم بالقواعد الممهدة لاستنباط الأحكام الشرعية.
ب) صناعة يعرف بها قواعد الاستنباط أو ما ينتهي إليه في مقام العمل».
۴- وجه اولویت را از نظر آخوند بیان کنید.

- ۵- إنّ صيغة الامر ظاهرة في (به نظر مرحوم آخوند)
ب) المشترك بين الوجوب والندب لمقتضيات
الحكمة
د) الندب لكثرة استعمالها فيه في الكتاب والسنة
ج) الوجوب لحكم العقل باشتغال الذمة

«والاستدلال بأنّ فعل المندوب طاعة، و كلّ طاعة فهو فعل المأمور به؛ و فيه ما لا يخفى من منع الكبرى لو أريد من المأمور به معناه الحقيقى، والاّ لا يفيد المدعى».

عـ استدلال فوق بر وضع مادة امر برای جامع بین وجوب و ندب را با جواب آن توضیح دهد.

«والاشکال فی تصویر الجامع بین الافراد الصحيحه بأنّ الجامع لا يکاد يكون أمراً بسيطاً لانه لا يخلو إما أن يكون هو عنوان المطلوب أو ملزوماً مساوياً له والاول غير معقول لبداهه استحاله أخذ ما لا يتأتى الا من قبل الطلب فی متعلقه مع عدم جريان البراءة مع الشك فی أجزاء العبادات و شرائطها لعدم الاجمال حينئذ في المأمور به فيها مع أنّ المشهور القائلين بالصحيح قائلون بها فی الشك فيها...».

٧- دو اشکال مذکور در متن بر جامع بودن عنوان «مطلوب» را توضیح دهد.

- ٨- إنّ معنى البساطة بحسب المفهوم (طبق نظر آخرond)
- أ) أن لا يتصور عند تصوّره الاّ شىء واحد بعد التعامل من العقل
- ب) أن لا يتصور عند تصوّره الاّ شىء واحد من دون التعامل من العقل
- ج) أن يحتاج إلى تصوّره شىء آخر من دون التعامل العقلاني
- د) أن لا يحتاج في تصوّره شىء آخر بعد التعامل العقلاني

٩- اشکال دور بر علامت بودن تبادر برای معنای حقيقی و جواب آن را توضیح دهد.

«الصفات الجاریة عليه تعالى و على غيره [مثل العالم] جarieة عليهما بمفهوم واحد و إن اختلفا فيما يعتبر في الجرى من الاتحاد و كيفية التلبّس بالمبدأ، حيث إنّه بنحو العينية فيه تعالى والحلول أو الصدور في غيره فلا وجه لما عن صاحب الفصول من القول بنقل الصفات الجاریة عليه تعالى عمّا هي عليهما من المعنى كيف! ولو كانت بغير معانيها العامة جاريّة عليه تعالى كانت صرف لقلقة اللسان والفاظ بلا معنى».

١٠- مدّعى صاحب فصول و ردّ آخرond بر آن را توضیح دهد.

«و أمّا إذا شكّ [في أنّ الامارة بنحو الطريقيّة فلا يجزى أو بنحو السببية فيجزى] فأصالحة عدم الاتيان بما يسقط معه التكليف مقتضية للإعادة في الوقت و استصحاب عدم كون التكليف بالواقع فعلياً في الوقت لا يجدى و لا يثبت كون ما أتى به مسقطاً الاّ على القول بالاصل المثبت».

۱۱- عبارت فوق مربوط به چه بحثی است؟ و آیا «استصحاب عدم کون التکلیف فعلیاً...» جاری می‌شود؟
چرا؟ توضیح دهید.

۱۲- هر گاه مولی وجوب اکرام را برای هر عالمی جعل کند و سپس زید، مبدأ علم را از دست دهد مقتضای
اصلی عملی طبق نظر آخوند است.
ب) وجوب اکرام او به دلیل استصحاب
د) عدم وجوب اکرام او به دلیل استصحاب عدم
ج) لزوم احتیاط به دلیل اصلة الاشتغال
ازلی

«و يمكن حل الاشكال (عدم جريان نزع المشتق في اسم الزمان) بأن انحصر مفهوم عام بفرد - كما في
المقام - لا يوجب أن يكون وضع اللفظ بازاء الفرد دون العام، و الاّ لما وقع الخلاف فيما وضع له لفظ الجلاء».
۱۳- با توجه به متن، جواب آخوند را اشکال عدم امکان جریان نزع مشتق در اسم زمان و مراد از عبارت
«والاّ لما وقع الخلاف...» را توضیح دهید.